

أهم الوسائل العلاجية لطاهرتي الغلو والتطرف الطاعيتين على واقع التدين المعيش

الأستاذ الدكتور نصر سلمان

جامعة الأمير نقادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة

مقدمة :

إن الغلو والتطرف يمثلان مجاوزة الحد، الذي حدده الشرع، ليلتزم به المكلف، قال تعالى : ﴿ يا أهل الكتاب لا تغلو في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق، إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته أنفاها إلى مريم وروح منه ﴾¹

فهذا الخطاب موجه للنصارى الذين قالوا على الله غير الحق، وذلك بمخالفتهم كتابهم بالإفراط، والغلو، وذلك بقولهم أشياء يزعمون أنها من دينهم، إذ جعلوا عيسى عليه السلام إلهاً، وقد دفعهم لذلك غلوهم في الاعتقاد بما يتعلق به عليه الصلاة والسلام، فبين لهم الله تعالى في هذه الآية صفات ثلاث للمسيح هي : صفة الرسالة، وكلمة الله التي أتت إلى مريم، وكونه روحاً من عنده تعالى، وأن ما زاد على هذه الصفات يعدّ خروجاً منهم عن حدود الدين، وغلوّاً فيه وبالتالي يعدّ باطلاً، مردوداً.²

قال الدكتور محمد الشريف الرحموني : «وإذا كان النهي عن الغلو في الدين موجهاً — في هذه الآية — إلى النصارى لما جرّه عليهم من بلايا، فإن فيه عبرة واعتباراً للمسلمين : فهم أولى بالانتهاء عن الغلو من غيرهم، وأحق بهذا الخطاب ممن سواهم، حيث إن دينهم دين الرحمة، واليسر والعدل، والاعتدال يضع كل شيء موضعه، وينزل الناس منازلهم، فلا إفراط، ولا تفريط، ولا تقدير، ولا تبذير، ولا منة، ولا سرف، ولا وكس، ولا شطط»³

كما أنّ الناظر في نصوص السنة النبوية الشريفة يرى فيها كما هنالك من الأحاديث الدالة عن النهي عن الغلو والتطرف اللذين يقعان في الحرج، والمشقة، ومن ذلك ما رواه سعد بن أبي وقاص — رضي الله عنه — قال لما كان من أمر

عثمان بن مظعون، الذي كان من ترك النساء، بعث إليه رسول الله — صلى الله عليه وسلم —، فقال: يَا عَثْمَانَ بْنَ لِيٍّ لِمَ أَمَرَ بِالرَّهْبَانِيَّةِ، أَرَعَيْتَ عَنِ سُنَّتِي؟، قَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ مِنْ سُنَّتِي أَنْ أَصْلِيَ وَأَنَامَ، وَأَصُومَ وَأُطْعِمَ، وَأُكْحَ وَأُطْلِقَ، فَمَنْ رَعِبَ عَنِ سُنَّتِي، فَلَيْسَ مِنِّي. يَعِثْمَانَ بْنَ لَاهِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًا، قَالَ سَعْدٌ: فَوَ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ أَجْمَعَ رِجَالًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — إِنْ هُوَ أَفْرَزَ عَثْمَانَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ أَنْ نَخْتَصِمِي فَتَنْتَبِلُ⁴.

هذا نموذج من السنة النبوية الشريفة نبينا به على غيره من النصوص الكثيرة، التي تملأ كتب السنة، والتي جاءت ناهية عن الغلو، الذي ينافي القطر السليمة، ويخرج صاحبه من الوسطية، والاعتدال، إلى إيقاع نفسه في الحرج والضيق، والتطرف والغلو، هذه الأشياء التي يضر بها نفسه، قبل الإضرار بالآخرين، إذ بغلوه يجرح نفسه وذلك بمنعها عما أحل الله تعالى، وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾⁵.

بعد هذه المقدمة الموجزة التي توضح نهي الإسلام عن الغلو والتطرف، و تبيين أن المسلمين أولى من غيرهم في تركهما، و الابتعاد عن الوقوع في شركهما، نودّ طرح مجموعة من النقاط التي نحسب أنها من الوسائل الفعالة في علاج ظاهرتي الغلو والتطرف التي غزت المجتمعات العربية والإسلامية، و جرت عليها كثيرا من الآلام والويلات.

و سنتناول هذه الوسائل عبر النقاط الآتية:

أولا — بث ثقافة التيسير و رفع الحرج عن الناس من قبل الدعاة و متصدي الفتوى إن من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية الغراء، وأهدافها السامية، هو الرفق بالناس، وذلك ببراء المفاسد عنهم، وجلب المصالح لهم، ولا شك أن ذرء الحرج والضيق عنهم من أعظم هذه المقاصد، وأجلها، وذلك لتماسيه مع روح الدين الإسلامي الحنيف، الذي يقوم على التيسير، والسهولة، ونفي المشقة، والعنت، والإثم، والجناح.

إذ المنصف لكتاب الله بخير يجد فيه كما هائلا من النصوص الدالة على التيسير ورفع الحرج عن المكلفين، و نبذ الغلو والتشدد، و هذا إن دل على شيء

فإنما يدل على رحمة الله بعباده و منه و كرمه عليهم، بأن رفع عنهم أصر المشاق و أغلال التعسير و الغلو و التطرف في آيات كثيرة، نحاول اجتزاء بعض منها، و إيراده على سبيل التمثيل لا الحصر و ذلك على النحو الآتي :

1 - ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴾⁶ .

2 - ﴿ إن مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا ﴾⁷ .

بعد نزول هذه الآية خرج رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو مسرور بضحك و هو يقول : **لن يغلب عسر يسرين لن يغلب عسر يسرين إن مع العسر يسرا**.

قال الجصاص معنفا : يعني أن العسر المذكور بنيا هو المثني به آخر لأنه معرف بالآلف واللام، فيرجع إلى المعهود المذكور، واليسر الثاني غير الأول، لأنه منكور، ولو أرك الأول لعرقه بالآلف واللام⁸

3) ﴿ لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ﴾⁹ .

4) ﴿ يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا ﴾¹⁰ .

5) ﴿ ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون ﴾¹¹

6) ﴿ وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم إبراهيم ﴾¹²

إن الناظر في جزأ كتب السنة النبوية الشريفة، يرى أن أصحابها عقدوا فيها أبوابا عديدة، ضمتوها تلك السنن الحاتمة على التيسير، ورفع الحرج، و دفع المشاق، سواء تعلق الأمر بجانب العبادات أو المعاملات بمفهومها الواسع، و ستورد جملة من هذه السنن الكثيرة، للتنبية بها على غيرها و للتليل بها على سماحة الإسلام و يسره، و ذلك على النحو الآتي :

1) عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال : **إن الدين يسر و لن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسندوا و قاربوا، و استعينوا بالغدوة¹³ و الروحة¹⁴ و شيء من الثلجة¹⁵⁻¹⁶**.

قال ابن المنير : في هذا الحديث علم من أعلام النبوة، فقد رأينا و رأى الناس فإننا أن كل منتطح في الدين ينقطع، و ليس المراد منع طلب الأكل في العبادة، فإنه من الأمور المحمودة، بل منع الإفراط المؤدي إلى الملل، أو المبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الأفضل، أو إخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلي الليل كله،

يغالب النوم، إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل، فنام عن صلاة الصبح في الجماعة، أو إلى أن خرج الوقت المختار، أو إلى أن طلعت الشمس، فخرج وقت الفريضة، وفي حديث محجن بن الأدرع عند أحمد: "إنكم لن تتألوا هذا الأمر بالمغالية، وخير دينكم اليسر". وقد يستفاد من هذا الإشارة إلى الأخذ بالرخصة الشرعية، فإن الأخذ بالعزيمة في موضوع الرخصة تتطع، كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء، فيفرضي به استعماله إلى حصول الضرر¹⁷.

(2) عن عائشة زوج النبي — صلى الله عليه وسلم — أنها قالت: ما خيبر رسول الله — صلى الله عليه وسلم — بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله — صلى الله عليه وسلم — لنفسه، إلا أن تنتهك حرمة الله عز وجل¹⁸.

(3) عن عبد الله بن عمرو قال: رأيت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — عند الجمرة، وهو يسأل، فقال رجل: يا رسول الله نحررت قبل أن أرمي، قال: "أرم ولا حرج" قال آخر: يا رسول الله: حلفت قبل أن أنحر، قال: "انحر ولا حرج" قال: فما سئل عن شيء فتم ولا أحر إلا قال: "افعل ولا حرج"¹⁹.

بين الحديث أن من تم عملاً من هذه الأعمال على الآخر لا يثم عليه، ولا دم، وذلك رفعاً للحرج.

قال القرطبي: "روي عن عباس: ولم يثبت عنه أن من تم شيئاً على شيء فعليه دم" وبه قال سعيد بن جبير وقتاده والحسن، والشافعي، وجمهور السلف، والعلماء، وفقهاء أصحاب الحديث، وذلك استناداً لقوله — صلى الله عليه وسلم —: "لا حرج" فهو ظاهر في رفع الإثم والغدية معاً، لأن اسم الضيق يشملهما، كما قال الطحاوي: "ظاهر الحديث يدل على التوسعة في تقديم بعض هذه الأشياء على بعض"²⁰.

(4) عن أنس بن مالك عن النبي — صلى الله عليه وسلم — قال: "إني لأدخل في الصلاة، فأريد إبطالها، فأسمع بكاء الصبي، فأتجوز مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه"²¹.

(5) عن عروة أن عائشة — رضي الله عنها — أخبرته أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — خرج ليلة من جوف الليل، فصلى في المسجد، وصلى رجال بصلاته، فأصبح الناس فتحذثوا، فاجتمع أكثر منهم، فصلوا معه،

فأصبح الناس، فتحدثوا، فكثُر أهل المسجد من الليلة الثالثة، فخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى خرج لصلاة الصبح، فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله فلم يخرج، حتى خرج لصلاة الصبح، فلما قضى الفجر أقبل على الناس، فتمتد ثم قال : أما بعد فإنه لم يخف عليّ مكانكم، ولكني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها، فتوفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والأمر على ذلك. ²²

(6) عن أبي موسى قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره قال : **بُشِرُوا وَلَا تَتَّقُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تَعْسِرُوا** وفي حديث أبي التياح قال سمعت لس بن مالك يقول : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : **بُشِرُوا وَلَا تَعْسِرُوا وَسَكَنُوا وَلَا تَتَّقُوا** وفي رواية أبي بردة عن أبيه عن جده أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بعثه ومعاذًا إلى اليمن، فقال : **بُشِرُوا وَلَا تَعْسِرُوا، وَبُشِرُوا وَلَا تَتَّقُوا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلَفَا**. ²³

(7) عن جابر بن عبد الله أن معاذًا كان يصلي مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم يأتي قومه فيصلي بهم، فجاءت ذات ليلة فصلى العتمة، وقرأ البقرة، فجاء رجل من الأنصار فصلّى، ثم ذهب، فبلغه أن معاذًا ينال منه، فتكى ذلك إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : **لَمَعَادَ قَاتِنَا قَاتِنَا أَوْ قَاتِنَا قَاتِنَا** ثم أمره بسورتين من وسط المفضل. ²⁴

ثانياً - الاهتمام بمنصب الفتوى وثقافة المفتي :

"لا شك من الفتوى منصب عظيم الأثر، بعيد الخطر، إذ المفتي قائم مقام النبي ﷺ فهو نائب عنه في تبليغ الأحكام، وتعليم الأنام، وإنذارهم بها لعليم يحذرون، وهو إلى جانب تبليغه عن صاحب الشريعة قائم مقامه في إثناء الأحكام في المستبطن منها بحسب نظره واجتهاده، كما اعتبره الإمام ابن القيم موقعا عن رب العالمين، هذا وقد عرف السلف للفتوى كريمة مقامها، وعظيم منزلتها، وأثرها، في دين الله وحياة الناس، فكانوا يتهيّبون من إصدارها، ويتريثون في أمرها، ويعظمون من قال: "لا أدري" وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم - مع ما رزقهم الله به من علم عزيز، ونفاذ للبصيرة، وشرف للصحبة، كثيرا ما يتوقفون عن الفتوى، ولا يجيبون، بل إن الواحد منهم كان إذا سئل تكلم وإنه ليرعد". ²⁵

فإذا كانت مكانة الفتوى بهذه الخطورة فإنه ينبغي ألا يفسح المجال للمتفقيين والمتطعين و أشباه العلماء بتبؤا منصبها الجليل ، فكم من الفتاوى المشحونة بالغلو والتطرف ، و التي جرت على بعض البلدان الأما و ويلات ، و ذلك بتجويزها لتكفير المسلمين ، و سفك دمانهم ، و هتك أعراضهم ، و سلب أموالهم و ممتلكاتهم بغير وجه حق .

و لذا أرى لزاما أن يكون القائمون علينا ينصفون ببعض المواصفات التي تعصمهم من الانحراف و الانزلاق في عطيات التطرف و الغلو ، و التي منها :
 1 - أن يكون المفتي حافظا لكتاب الله تعالى، ملما بأحكامه و إرشاداته، وحلاله و حرامه، و ناسخه و منسوخه، و مجمله و مفصله، و منطوقه و مفهومه، حسن التلاوة له و الفهم فيه.

2 - أن يكون حافظا لجملة من أحاديث رسول الله ﷺ عارفا بأحاديث الأحكام محيطا بسيرة النبي ﷺ منركا لسنته، ملما بحياته و الشبه التي يثيرها الأعداء حول شخصه الكريم، و سيرته العطرة، عارفا كيف يدفع هذه السفاسف، متأسيا بقدوته المثلى و أخلاقه العليا و بالجملة أن يكون القائم على الفتوى صورة من رسول الله ﷺ.

3 - أن يكون ملما بالتاريخ الإسلامي، قائلناخ عبرة و الأيام ذكرى، و الذكرى تنفع المؤمنين.

4 - أن يلم بالقصص القرآني، قال تعالى : **﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾** 27.

5 - أن يكون حسن القدوة : فما أقبح من ينصح الناس و يجيبهم عن فتاواهم ، و هو في حاجة إلى نصح، و ما أجبل من يظن الناس و هو مريض و إليك ما قاله أبو الأسود الدؤلي (رحمه الله) :

يا أيها الرجل المعلم غيره	هلا لنفسك كان ذا التعليم
تصف الدواء لذي السقام وذي الضنا	كيما يصح به و أنت سقيم
لبدأ بنفسك فأنهيا عن غيرها	فإذا انتهت فأنت حكيم
و هناك يسمع ما نقول و يستغنى	بالقول منك و ينفع التعليم

لا تتنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم
وما أشنع صورة العالم الذي لا يعمل بعلمه، كما ورد في صحيح البخاري
ومسلم "جاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتتلق أفتابه فينور بها كما ينور
الحمير برحاه، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون يا فلان ما سألتك؟ ليس كنت تأمرنا
بالمعروف ونهانا عن المنكر؟، فيقول : كنت أؤمركم بالمعروف ولا أتيه، وأنهاكم
عن المنكر وأتته".

وصدق الشاعر العربي وهو يخاطب العلماء بقوله :

يا علماء الأمة يا ملح البلد من يصلح الملح إذا الملح فسد

6 - أن يكون القائم على الفتوى حاضر البديهة : إذ يمكنه الرد عن

تساؤلات و استفسارات المستفتين من مخزونه و رصيده العلمي الذي تحصن به
لإداء هذه الوظيفة التي ينبغي أن توكل للأذكىاء و الناضجين من أبناء هذه الأمة ، و
لنا في تاريخ سلفنا ما يؤيد ذلك ، فهذا علي بن أبي طالب يفتي الناس وهو على
المنبر في مسألة عالت في الموارث، إذ جاءت الزوجة تسأل عن ميراثها من
زوجها الذي ترك أمًا وأبًا وبنين وزوجة، فقال الإمام علي بن أبي طالب من علي المنبر
الحمد لله الذي يحكم بالحق قطعاً، ويجزي كل نفس بما تسعى، وأليه المآب
والرجعى، وقد صار ثمن الزوجة تسعاً لأن المسألة تراجمت فيها نصبة أصحاب
العروض فعالت من الأربع والعشرين للسبع والعشرين وأصبحت تعرف عند
الغرضيين بالمنبرية لإفتاء علي بن أبي طالب من علي المنبر، ومن داخل مسجد
الكوفة⁽²⁸⁾.

7 - أن يكون المنصير للفتوى من ذوي الكفاءات القادرة على رد شبه

الغالين و المتطرفين : بحيث يكون سريع الرد، قوي المعارضة شديد المعارضة في
الحق، ومثال ذلك ما وقع للإمام الشافعي (رحمه الله) أنه حضر نزهه بجامع
عمرو بن العاص رجل من خراسان فسأل الشافعي عن الإيمان، فقال له الشافعي :
ما تقول أنت فيه؟ فقال الرجل : الإيمان قول، فقال الشافعي من أين قلت بذلك؟
قال الرجل من قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾⁽²⁹⁾ فصارت
الواو فصلاً بين الإيمان والعمل، فسأله الشافعي : أعتدك الواو فصلاً قال : نعم،
قال الشافعي : إن كنت تعبد الهين إليها في المشرق، وإليها في المغرب، لأن الله
تعالى يقول : ﴿رَبِّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبِّ الْمَغْرِبَيْنِ﴾⁽³⁰⁾ قال الرجل : سبحان الله

أجعلتني وثيقاً؟ قال الشافعي : بل أنت جعلت نفسك كذلك بزعمك أن الواو فصل (31).

كما ينبغي على من يتصبر للفتوى أن يتحرى الاعتدال في فتاواه وأن يتبع فيها طريق الدعاة لا طريق القضاة فيخرج الناس من دائرة الإسلام بفتاوى متطرفة يدعونها تطع وعلو، ومن ذلك ما وقع لأبي حنيفة لما قدم عليه جمع من الخوارج شاهرين سيوفهم قائلين : يا أبا حنيفة نسألك عن مسألتين إن أجبت نجوت وإلا قتلتك، قال : أعمدوا سيوفكم فيرويتها ينشغل قلبي، قالوا : كيف نغمدنا ونحن نحسب الأجر الجزيل بأعمادها في رقبته، قال : سلوا إذن، قالوا : احدهما رجل شرب الخمر فعات سكرانا، والأخرى امرأة حملت من الزنا فعاتت في ولادتها قبل التوبة أهما مؤمنان أم كافرين؟ فسألتهما من أي فرقة كنا من اليهود؟ قالوا : لا، أمن النصارى؟ قالوا : لا، أمن المجوس؟ قالوا : لا، فممن كانوا؟ قالوا : من المسلمين، قال : أجبتهم، قالوا : أهما في الجنة أم في النار؟ قال أقول فيهما ما قال الخليل - عليه السلام - فيمن هو شر منهما ﴿فمن تبعني فإنه مني ومن عصاني فاتك غفور رحيم﴾³²، أو كما قال عيسى - عليه السلام - ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فاتك أنت العزيز الحكيم﴾³³.

فتكسوا الرؤوس واتصرفوا قائلين نترأ إلى الله مما كنا فيه (34).

ثالثاً - الاهتمام برسالة المسجد :

إن المتأمل لكتاب الله تعالى يلحظ اهتمامه البالغ بالمسجد، إذ ورد ذكره فيه ستاً وأربعين مرة (35) :

ومعلوم أن شيئاً يتكرر ذكره هذه المرات كلها إلا دليل على أهميته ومكانته في حياة الأمم والأفراد وأن له دور القيادة والريادة في التوجيه والتعليم والإرشاد، هذا وإن الرائي والدارس لتاريخ المسجد في الإسلام يقر بالدور الرسالي الذي كانت تلعبه هذه المساجد في عصورنا الذهبية المجيدة .

و لا شك أن على عاتق المسجد مسؤولية ضخمة تنوء بحملها الجبال الرساليات في محاربة ظاهرتي الغلو والتطرف ، وذلك عن طريق تنوير فئات المجتمع من خلال الخطب المنبرية و تروس الوعظ والإرشاد ، وخلق العلم النقي تقدم من خلالها الصورة الصحيحة للإسلام باعتباره دين الوسطية والاعتدال والرحمة ونبذ العنف والغلو والتطرف .

و مما يؤسف له أن ما نشاهده اليوم من غلو و تطرف في واقعنا المعيش
يلقى على الخطاب المسجدي في بروزه جزء من المسؤولية . إذ لم يعد يؤدي
رسالته كما كان يؤديها عبر تاريخ الإسلامي العطر .

و لقد وجدت نفسي و أنا أكتب هذه المداخلة أحاور المسجد قائلا³⁶ :

يا مسجدي يا موطن الضيياء .: و منبع الوصال و الإخفاء

و سكن الغريب في تاريخنا .: و مجمع العلوم و التفقاء

جيوشنا من مسجدي قد خرجت .: و حطمت معاقل الأعداء

على حصائر لمسجدي .: قد أرسيت دعائم القضاء

و شيدت بساحكم مجالس .: للذكر و العلوم و الإفتاء

قد جئت يا مسجدا لباكم .: مفتشا عن هذه الأشياء

لم ألقها فقلت يا الهيا .: فما الذي دهي حظيرة السماء

و ما الذي أفرغها من روحها .: و ما الذي أرجعها حجارة جوفاء

و ما الذي جردها من دورها .: و ما الذي أخرجنا من عالم الأحياء

و لم تجد أسألني إجابة .: إلى نطقت صخورها الصماء

قائلة أخرجتني بسؤلكم .: رسالتي قد عبقها الأبناء

بساحتني تقائلوا تطاحنوا .: و غيرهم قد جاوز الجوزاء

و قزمت رسالتي و أهملت .: مبادئ شرانم دهماء

و بعدما حاورني ورد عن .: أسننتي أجهت بالكفاء

ثم انصرفت مرغدا و مزبدا .: مرددا سيرجع الضيياء

رابعا - احترام التخصص : لو بحثنا في أسباب التطرف و الغلو لوجدنا من

أهمها و أبرزها عدم احترام التخصص . " إذ لكل علم أهله ، و لكل فن رجاله ،

فكما لا يجوز للمهندس أن يفتي في أمور الطب ، و لا الطبيب أن يفتي في شؤون

القانون ، بل لا يجوز لطبيب مختص في فرع معين أن يتحم حمى فرع آخر ،

فكذلك لا يجوز أن يكون علم الشريعة كلاً مباحاً لكل من هب و نرج من الناس ،

بدعوى أن الإسلام ليس حكراً على فئة من الناس " ، و هذه كلمة حق أريد بها

باطل ، فكم نتج عن ادخال عدم المتخصصين أتوفيم في مسائل الشريعة من ماس

وويلات ، و تنأحر و تطأحن ، و غلو و تطرف في الأحكام الصادرة عن غير علم و لا هدى و لا كتاب منير ، و قد عاب أسلافنا من العلماء العاملين على بعض من يتهافتون على الفتوى تون علم و تثبت و روية كافية ، و كان مما قالوه في تلك : " إن أحدهم يفتي في المسألة لو عرضت على عمر لجمع لها أهل بدر " ³⁷ .
و لذا ينبغي احترام التخصص لتكون الأحكام صادرة عن علم و بصيرة لا عن جهل و هوى ، و بهذا يتم القضاء عن الأحكام المتطرفة التي غالباً ما كانت سبباً في فساد العباد و البلاد .

خامساً - القيام بحملات توعية واسعة النطاق عبر جميع وسائل الإعلام المرئية ، و المسموعة ، و المكتوبة قصد تعريف الناس بمخاطر الغلو و التطرف على الفرد و المجتمع و الممتلكات و الأموال و الأرواح . تكون مقرونة ببيان محاسن الوسطية و التيسير و الاعتدال .

سادساً - التشجيع بثقافة أدب الاختلاف : إذ ينبغي أن يتأصل في النفوس احترام الرأي و الرأي المخالف ، بحيث تتجذر ثقافة أدب الاختلاف في الأذهان ، فلا يكون الاختلاف مدعاة للغلو و التطرف في حق المخالف ، و ذلك بتكفيره ، أو التسيير به ، أو نعته بأشنع النعوت و أسوأها .

و لنعد إلى تاريخنا الإسلامي المجيد لنحتزىء منه بعض الشذرات العطرة من التشجيع بثقافة أدب الاختلاف لدى الصحابة رضي الله عنهم ، و إليك بعضها ³⁸ .

فهذا ابن عباس - رضي الله عنهما - كان يرى أن الحد ينزل منزلة الأب و يسقط جميع الإخوة و الأخوات في الميراث مخالفاً في ذلك زيد بن ثابت الذي يرى تورث الإخوة معه . و لا يحجبون به . حتى قال ابن عباس يوماً : " ألا يتقي الله زيد . يجعل ابن الأبن ابناً ، و لا يجعل أب الأب أباً ، و قال : " لو دنت أني و هؤلاء الذين يخالفونني في الفريضة تجتمع . فنضع أيدينا على الركن ، ثم نبتل فنجعل لعنة الله على الكاذبين " .

فابن عباس - رضي الله عنهما - الذي بلغت ثقته بصحة اجتهاده و خطأ اجتهاد زيد هذا الحد الذي رأيناه ، رأى زيد بن ثابت يوماً يركب دابته ، فأخذ يركابه يقول به ، فقال زيد : تنح يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم . فيقول ابن عباس : هكذا أمرنا أن نفعل بعلماننا و كبارنا ، فقال زيد : أرني يدك . فأخرج ابن عباس

يده ، فقبلها زيد ، و قال : هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا ، و حين توفي زيد قال ابن عباس : هكذا ذهب العلم ، لقد دفن اليوم علم كثير .

و هذا عمران بن طلحة الذي كان في الصف المناويء لعلي بن أبي طالب ع يدخل عليه بعد الفراغ من معركة الحمل فرحب به و يديه و يقول : يا لأرجو أن يجعلني الله و إياك من الذين قال الله عز وجل فيهم : ﴿ و نزعنا ما في صدورهم من غل إخوانا على سرر متقابلين ﴾³⁹

ثم أخذ يسأله عن أهل بيته فردا فردا و عن علماته و أمهات أولاده⁴⁰

سابعا - عدم مقابلة التطرف بالتطرف : إذا لا ينبغي مواجهة التطرف الفكري بتطرف فكري مماثل لأننا لو فعلنا ذلك توقعنا في نفس الجاوية التي وقعوا فيها ، حيث نزيدهم بتطرفنا عنادا و إصرارا على غلوهم⁴¹ ، و لنا في أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ع أسوة حسنة في موقفه من أهل الجمل الذين قاتلوه حين سئل عنهم أمشركون هم ؟ فيقول ع : " من أشرك فزوا " . قال : أمناقون هم ؟ فيقول ع : " إن المناقين لا يشكرون الله إلا قليلا " . فيقال : فمن هم إذن ؟ ، فيقول ع : " إخواننا بعوا علينا " .⁴²

ثامنا - إصلاح البرامج و المناهج التعليمية : و هنا تبرز مكانة المدرسة ببرامجها و مناهجها في إخراج الفرد السوي ، الذي يقدر لرحله قبل الخطو موضعها، و الذي يزن الأمور بميزان الحق و العدل و المصلحة، لا بميزان التطرف و الغلو .

ولذا ينبغي أن تكون البرامج المدرسية ، لاسيما في مناهج التربية الإسلامية، و المدنية، و التاريخ، و الأدب مشبعة بمبادئ التسامح ، و قيم الأخي و السلام، و نبذ العنف و التطرف و الغلو، حتى نشأ ناشئتنا على هذه المبادئ السليمة التي تعصمها من الوقوع في مطبات هذه الظاهرة العربية عن مجتمعاتنا وقيمنا الأصيلة.

تاسعا - عدم الاستعجال في إقامة الناس على الحق : إذ ينبغي إقامتهم عليه بالتدرج شيئا فشيئا، حتى لا يؤدي ذلك إلى نفورهم منه و تطرفهم في تركه جملة وتفصيلا، و من أحسن الأمثلة على ذلك أن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه جاءه أحد أبنائه منتقدا قائلا له : " ما لك لا تنفذ الأمور ؟ فواته ما أبالي لو أن القنور غلت بي و بك في الحق " .

قال عمر رضي الله عنه : " لا تعجل يا بني فإن الله ذم الخمر مرتين و حرّمها في الثالثة ، و إنى أخاف أن أحمل الحق على الناس جملة فيدفعوه جملة ، و يكون من ذا فتنة " .

ثم قال : " و الله ما أستطيع أن أخرج لهم شيئا من النين إلا و معه طرف من الدنيا، أستلن به قلوبهم ، خوفا من أن ينحرق علي منهم ما لا طاقة لي به " ⁴³ .

عاشرا - الحفاظ على وحدة المسلمين و تجنب المعارك الطاحنة بسبب الخلافات الفقهيّة : و من المواقف العمليّة في ذلك أن أحد العلماء زار إحدى القرى لإلقاء محاضرة بها في رمضان ، فوجد أهل القرية قد انقسموا إلى فريقين يختصمان حول صلاة التراويح ، أهي عشرون ركعة كما صليت في عيد عمر ، و توارثها الناس على مر القرون بعد ذلك ، أم هي ثماني ركعات فقط ، كما ورد أن النبي صلى الله عليه وآله ، كان لا يزيد على ذلك في رمضان و لا غيره ؟ رأيان تعصب لكل منهما فريق من أهل البلدة حتى كادا يقتتلان و كل يدعي أنه على الحق و السنة ، و أن الآخر على خطأ و بدعة ، فلما عرفوا أن هذا العالم قادم إليهم ، رضوا أن يحتكموا إليه فيما اختلفوا فيه ، و كل فئة تحسب أنه سيحكم لها ضد الأخرى و لكن ذلك العالم اتجه بهم و جهة أخرى .

فقال : ما حكم صلاة التراويح ؟

قالوا : سنة ، يتأب من فعلها ، و لا يعاقب من تركها .

قال : و ما حكم الأخوة بين المسلمين ؟

قالوا : فريضة دينية ، و دعامة من دعائم الإيمان .

قال : و هل يجوز في شرع الله أن تضيع فريضة للمحافظة على سنة ؟

إنكم لو أيقنتم على أخوتكم و وحننكم ، و انصرفتم إلى بيوتكم ، ليصلي كل منكم في بيته ما ترجح له و اطمأن إلى دليله : ثماني ركعات ، أو عشرين ، لكان خيرا من أن تختصموا و تقتلوا ⁴⁴ .

و في الختام : نحسب أننا أمطنا اللثام عن بعض الوسائل و السبل الكفيلة بمعالجة ظاهرتي الغلو و التطرف من خلال النقاط المطروقة أنفاً ، سائلاً المولى بئحذ أن يطير البلاد العربية و الإسلامية من هذه الآفات التي تتخر كيانها و تقت عضدها ، و تجعلها عرضة للتفكك و التشرذم إبه سميع قريب مجيب ، و صلى الله على سيدنا محمد و على آله و صحبه و سلم تسليماً كثيراً طيباً مباركاً فيه . و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الهوامش :

- 1 - النساء : 171 .
- 2 - محمد الشريف الرضوي : الرخص للفقهاء من القرآن و السنة النبوية ص 160 .
- 3 - المرجع نفسه ص 161 .
- 4 - التارمي : السنن ، كتاب النكاح ، باب : النبي عن التبتل 2 / 178 - 179 .
- 5 - الأعراف : 32 .
- 6 - البقرة : 185 .
- 7 - التشرح : 5 - 6 .
- 8 - الجصاص : أحكام القرآن 3 / 473 .
- 9 - البقرة : 286 .
- 10 - النساء : 28 .
- 11 - العائنة : 6 .
- 12 - الحج : 78 .
- 13 - العنود بالفتح سير أول التجار ، و المقصود استعينوا على أداء العبادة و مداومتها بإيقاعها في الأوقات المشغلة كالغداة - انظر فتح الباري 1 / 95 -
- 14 - الروححة بالفتح السير بعد الزوال
- 15 - اللجة : بضم أوله و فتحه و إسكان اللام السير آخر الليل ، و المقصود إبداع العبادة في هذه الأوقات
- 16 - البخاري كتاب : الإيمان ، باب : الذين يسر ، و قول النبي ﷺ : " أحب الدين لي الله الحنيف السمحة " ، 1 / 93 .
- 17 - ابن حجر : فتح الباري ، 94/1 - 95 .
- 18 - مسلم ، كتاب الفضائل باب : نبأخته - صلى الله عليه وسلم - للائمه ، واختياره من النجاح أسهله و انتقامه شه عند انتهاك حرمانه ، 1813/4 .
- 19 - التارمي ، كتاب المناشد ، باب : فيمن قدم نسكه شيئاً قبل شيء ، 2 / 89 - 90 .

- وهم في البخاري، كتاب الحج، باب : «لقيا على الدابة»، 569/3، وسلم، كتاب الحج، باب : «من حلق قبل الشراء»، 948/2، وأبو داود كتاب المتكسك، باب : «فمن قدم شيئاً قبل شيء في صحبة»، 211/2، والترمذي، كتاب الحج، باب : «ما جاء فيمن حلق قبل أن ينح»، 358/3، وابن ماجه، كتاب المتكسك، باب : «من قدم نسكاً قبل نسكاً»، 1014/2، ومالك : الموطأ، كتاب الحج، باب : «جامع الحج»، 421/1.
- ²¹ - ابن حجر : فتح الباري، 571/3.
- ²² - البخاري، كتاب الأذان، باب : «من أخفا الصلاة عند بكاء الصبي»، 202/2.
- ²³ - الجامع الصحيح، كتاب صلاة التراويح، باب : «فضل من قام رمضان»، 250/4 - 251.
- ²⁴ - مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب : «في الأمر بالتيسير وترك التعسير».
- ²⁵ - البخاري، كتاب الأذان، باب : «إذا طوّل الإمام وكان ثرجل حاجة فخرج فضئاً»، 192/2، وسلم، كتاب الصلاة، باب : «القراءة في العشاء»، 339/1 - 340، والسنائي، كتاب الافتتاح، باب : «القراءة في العشاء الأخيرة بدو الشمس وضحاها» والدارمي : كتاب الصلاة، باب : «قدر القراءة في العشاء» واللفظ له.
- ²⁶ - القرضاوي، الفتاوى بين الماضي والحاضر، 25-28.
- ²⁷ - محمد عوضي سلام : من الظلمات إلى النور، ص 32 - 57.
- ²⁸ - يوسف/111.
- ²⁹ - سعيد بويزري : أحكام الميراث بين الشريعة الإسلامية وقانون الأسرة الجزائري، ص 139.
- ³⁰ - لكيف : 107.
- ³¹ - الرحمن/15.
- ³² طوارة نور الدين : دور المسجد في المجتمع الإسلامي المعاصر - نقلاً عن الشوقوي : أئمة القفص السبعة، ص 157-158.
- ³³ - إبراهيم/38.
- ³⁴ - المائدة/120.
- ³⁵ طوارة : دور المسجد في المجتمع الإسلامي المعاصر، ب بحث عاجستير مخطوط يقسم النوريات - جامعة الأمير عبد القادر، ص 103.
- ³⁶ أحمد الداودي المسجد في الكتاب والسنة وأقوال العلماء، ص 9-50 قائمته فته نقيس.
- ³⁷ هذه الآيات تصاحب هذه المناخلة الدكتور : نصر الدين.
- ³⁸ - يوسف القرضاوي : الصحو الإسلامية بين الحدود والتطرف، ص 203 - 204.
- ³⁹ - طه جابر فياض العلواني : أئمة الاختلاف في الإسلام، ص 67 - 68.
- ⁴⁰ - الحجر : 47.
- ⁴¹ - طه جابر فياض العلواني : أئمة الاختلاف في الإسلام، ص 69.
- ⁴² - يوسف القرضاوي : الصحو الإسلامية بين الحدود والتطرف، ص 147.
- ⁴³ - السبيعي : السنن الكبرى 8 / 173.
- ⁴⁴ - الطيب برغوث : أئمة في الدعوة إلى الإسلام - ضرورتها السبل إليها - ص 52.
- ⁴⁵ - يوسف القرضاوي : الصحو الإسلامية بين الحدود والتطرف، ص 169 - 170.